

48 - شرح دليل الطالب/ كتاب النكاح 3 - عثمان الخميس

عثمان الخميس

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا وشهيدنا وللمؤمنين اجمعين امين قال رحمه الله الشرط الرابع الشهاد الا فلا يتعبد الا بشهادتك المكلفين ولو طقيقتين متكاملين عن الدين ولو ظاهرة غير اصلي - [00:00:00](#) غير عصبي الزوجين وفروعهم وطاعية. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلّى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على دربه الى يوم الدين اما بعد - [00:00:30](#)

فما زلنا مع كتاب دليل الطالب الشيخ مرعي الحنبلي رحمه الله تبارك وتعالى المتوفى في القرن الحادي عشر سنة ثلاثة وثلاثين بعد الالف وآ ما زلنا مع كتاب النكاح وذكر المؤلف ثلاثة شروط اه للنكاح واليوم نتكلم عن الشرط الرابع بصحة النكاح. ذكر شرط التعيين - [00:00:44](#)

انه لا بد ان يعين من هو الزوج من هي الزوجة ما يصير زوجتك ابنتي وله اكثر من بنت ولا يجوز زوجتك قبلت لابني وعنده اكثر من ابن. فلا بد ان يعين. من هو الزوج من هي؟ الزوجة. او ان التعيين. قلنا هذا الشرط الاول لصحة النكاح - [00:01:06](#) الشرط الثاني الرضا رضا الزوج ورضا الزوجة ان كانا بالغين عاقلين فلا بد من رضاها وان لم يكونا بالغين عاقلين فرضا الولي ولي الزوجة او ولي الزوج. وتكلمنا عن قضية المرأة البكر والمرأة الثيب وقلنا الصحيح انه يشترط - [00:01:26](#) والبكر رضى الثيب ايضا. والشرط الثالث هو الولي لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي ولا بد ان يكون هناك ولي خاص للمرأة اما الرجل لا يحتاج الى ولي - [00:01:49](#)

الا اذا كان صغيرا او مجنونا. اما المرأة فتحتاج الى ولي سواء كانت بكرا او ثيبا صغيرة او كبيرة. لابد من الولي ابن الولي وذكرنا الولاية في النكاح ابوة بنوة اخوة عمومة كالولاية في يعني آآ العصبية في الميراث - [00:02:03](#) يبدأ بالابوة ثم البنوة ثم الاخوة ثم العمومة. الابوة قلنا الاب ثم الجد وطبعا من طرف الاب اما الجد من طرف الام لا يكون وليا للزواج ثم البنوة الابن ابن الابن وابن البنت ايضا لا يكون وليا في النكاح. لا بد يكون من العصبية. ثم الاخوة وهو الاخ الشقيق - [00:02:23](#) ثم الاخ لاب ثم ابن الاخ الشقيق ثم ابن الاخ لاب والاخ لام قلنا ايضا لا يكون وليا. في الزواج ثم بعد ذلك العم وقلنا العم الشقيق ثم العم لاب ثم ابن العم الشقيق ثم ابن العم لاب وقلنا العم لام لا يصلح وليا كذلك. والخال من باب اولى كذلك - [00:02:44](#) لا يصبح وليا. فالاولياء هم العصبات العصبات ابوة بنوة اخوة عمومة. هذا في الولي. اذا هذه ثلاثة شروط ذكره المؤلف والان يذكر الشرط الرابع وهو الشهادة شهود لابد من الشهود في النكاح لحديث لا نكاح - [00:03:05](#)

لا بولي وشاهدي عدل وان كان بعض اهل العلم تكلم في هذه الزيادة وهي شاهدي عدل انها لا تصح وهو الاظهر انها لا تصح لكن هذا الذي جرى عليه عمل المسلمين. وهو لابد من وجود الشهود. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اعلنوا النكاح - [00:03:25](#) ونكاح السر قال عنه الامام مالك انه الزنا. فلا بد من اعلان النكاح سواء بشاهدين او عموم شهود حضور الناس مثلا جماعة تشهد ان فلان تزوج فلانة. واما السر ما احد يدري هذا لا يصلح ابدا. فلا بد من الشهود في النكاح. وننبه ان شاء الله - [00:03:42](#)

تعال فقط ان الدرس سيستمر بعد العشاء لكتاب العتق. ان شاء الله تعالى الذي فاتة كتاب العتق ان شاء الله سيكون بعد العشاء. طيب. يقول رابع الشهادة فلا ينعقد الا بشهادة ذكرين مكلفين. الشهود لابد ان يكونوا من الرجال. لابد ان يكون من الرجال. النساء لا تقبل شهادتهن في النكاح - [00:04:02](#)

وانما الشهادة هنا للرجال. اه مكلفين اذا كان غير مكلف مجنون او جاهل صغير طفل لا تقبل شهادته آآ ولو رقيق لو عبد ما في مشكلة.

المهم انه عاقل بالغ. المهم ان يكون عاقلا بالغاً تقبل شهادته في النكاح. متكلمين - [00:04:23](#)

سميعين يعني متكلمين يعني مو شرط يعني المهم انه يفهم. حتى لو كان ما يتكلم لانه هو عارف ان الذي لا يتكلم لا يسمع لكن لو كان يسمع ورضي هز رأسه بالرضا او كذا لان احيان هو الذي يولد - [00:04:43](#)

آآ اصمخ ما يسمع لا يتكلم. لكن لو قدم الانسان لا هو يسمع لكن فقد حاسة الكلام. فقد الكلام لكنه يسمع تقبل اذا يعني آآ كتب او شيء انه شهد هذا النكاح. سمعين ايضاً يسمع - [00:05:01](#)

هذا النكاح الذي تم بينه او يكتب له ذلك. مسلمين شهادة الكافر لا تقبل في النكاح لابد ان يكون مسلماً لان الكافر لا يؤتمن على الشهادة يمكن ينكر بعد ذلك لانه الذي انكر خالقه لا يستبعد ان ينكر مسائل - [00:05:20](#)

فهذه من المعاملات عدلين ولو ظاهراً اي نعم ما يؤتى بالفساق الذين يعينون فسقهم للشهادة لا تنفع شهادتهم شيئاً لانه قد ينكر. فلا تقبل شهادته هؤلاء. من غير اصلي الزوجين - [00:05:37](#)

يعني ما يكون الاب يشهد عن النكاح ابنه او يشهد على نكاح ابنته ولا الابن يشهد على نكاح امه ولا على نكاح ابيه يعني لا الاصل ولا الفرع الاصول والفروع لا لا تقبل شهادتهم في النكاح. فاذا اردت ان تتزوج ما يصير الشاهد ابوك - [00:05:54](#)

او جدك او ابنك او ابن ابنك. ولا الشاهد ايضاً للزوجة ابوها او جدها او ابنها او ابن ابنها. وانما يكون الاصول والفروع غير الاصول والاخ ممكن تقبل شهادته في الزواج سواء كان اخ شقيق او لاب او لام او اي مسلم اخر. لكن الشاهد ان الاصول والفروع لا تقبل

شهادتهم في النكاح - [00:06:14](#)

نعم اصبر شوي اذا الان اربعة شهود اربعة شروط لصحة النكاح ما هي تعيين الزوجين بعد الوليد. الولي؟ الرضا ثلاثة. الرضا؟ رضا الزوج والزوجة. لان الولي حطيناه شرط الحالة. الرابع. الشهود. اذا هذه اربعة - [00:06:39](#)

الخامس الشرط الخامس غلو الزوجين من الموانع التزويج تزويج نعم. خلو الزوجين من الموانع قلو الزوجين من الموانع يعني ما يصير يتزوج اخته هذا مانع بسبب النسب. هذه اخته ما يصير يتزوج امه هذا مانع بالنسب. السبب اخته بالرضاعة. خالته بالرضاعة

عمته بالرضاعة هذي - [00:07:02](#)

هذه موانع كذلك المؤمن من الموانع آآ مسلم يبي يتزوج هندوسية هذا مانع انت يجوز لك كمسلم اما مسلمة واما كتابية فقط غير هذا ما يجوز تتزوج ها موانع كذلك المسلمة اذا يتزوجها غير المسلم مطلقاً. هذا ايضاً من الموانع. خلو الزوجين من الموانع خلوهما

خلوهم - [00:07:31](#)

من شيء يمنع عقد الزواج. خلو الزوجين من شيء يمنع عقد الزواج. نعم الكفاءة. وسيأتي ان شاء الله ذكر المحرمات من التي تحرم عليك ان تتزوجها؟ ومن الذي يحرم على المرأة ان تتزوجها ان شاء الله تعالى؟ نعم. والكفاءة ليست شرطاً لصحة النكاح. لكن -

[00:07:52](#)

لمن تزوج؟ زوجت؟ زوجت؟ ترى انا متفق وياك في الغلطة بدينار ولا الخصم له؟ ايش رايبكم؟ مرة مرة. شلون مرة مرة؟ لا مرة مرة تصير هوا هذي. رخصها ولا تخليها مرة بمرة - [00:08:13](#)

والدينار من حقه عاد. ايه لمن زوجت النفس هلكها ولو ما لم ترضى بقول ولو زادت نعم هي التناسب بين الزوجين كفاءة ان يكون كفناً لها وتكون كفواً له. طبعاً الزوج هو اللي يتقدم للزواج فلا يشترط في الزوجة الكفاءة لانه هو الذي يتقدم لها - [00:08:33](#)

لكن القضية في الزوجة نفسها هل لاوليائها ان يرفضوا الزوج لعدم الكفاءة وهل آآ لو زوجت نفسها ولغير كفؤ هل لباقى الاولياء ان يتدخلوا؟ في منع هذا الزواج او فسخ - [00:09:16](#)

هذا الزواج اذا تم فيه تفصيل حقيقة يعني وما هي الكفاءة المعتبرة؟ سيذكر المؤلف ما هي الكفاءة المعتبرة؟ لكن المهم ان الكفاءة ليست شرطاً في صحة النكاح وان كانت مطلوبة. الكفاءة مطلوبة ان يكون هناك تناسب تكافؤ بين الزوجين - [00:09:35](#)

ومن حيث الجملة الانسان بيتعد عن عدم الكفاءة بين الزوجين قدر ما يستطيع. يعني لا يتزوج الكبير الصغيرة ولا الكبير الصغير والغني الفقير ولا الغني الفقير. ولا يعني مختلفين. في المذهب ولا المختلفين - [00:09:55](#)

في البداية والحاضرة لان عادة مثل هذه الانكحة ما تستمر لاختلاف الكفاءات بالكفاءة بينهما لكن على كل حال من حيث الجملة العقد صحيح العقد صحيح. نعم جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءكم ان ترضون دينه وخلقه فزوجوه. الا تفعلوا تكن فتنة في الارض - [00:10:15](#)

عريض قالوا هنا نبه على الكفاءة وكفاءة الدين والخلق اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه. فهذا تنبيه على اهمية الكفاءة. بين الزوجين. ولذلك الكافر غير كفء مسلمة غير الكتابية المجوسية الهندوسية البوذية اللي يكون غير كفء للمسلم. لذلك ما ما يصلح للنكاح هنا. فالكفاءة مطلوبة شرعا - [00:10:40](#)

لكن ما هي الكفاءة المطلوبة؟ هنا الكلام اي كفاءة هي التي تقصد. ولاولياء الزوجة ان يرفضوا الزوجة عدم الكفاءة حقهم يرون انه ليس كفؤا لها يرون انه ليس كفؤا لا فيردونه لهم ذلك من الحق من حقهم ذلك. والزوجة كذلك من حقها - [00:11:06](#)
ان ترفض الزوج لعدم الكفاءة ترى انه ليس كفؤا لا هذا افضل من زواج وكله مشاكل وبعدين طلاق ومحاكم وكذا من البداية تحسم هذه المسائل بل لو فقد الكفاءة اثناء الزواج للمرأة كذلك ان تفسخ نكاحها مثال - [00:11:27](#)
بريرة اما مملوك عبده بريرة وزوجها عبد مثلها اللي هو مغيث وهذا العبد الذي هو مغيث تزوج اللي هي بريرة في تكافؤ عبد وعبده مثل حر وحره فيه تكافؤ. ولذلك الله تبارك وتعالى يقول ومن لم يستطع منكم قولاً اي ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت - [00:11:51](#)

من فتياكم المؤمنات والله اعلم بعضكم من بعض. طيب جعل الكفاءة هنا ان الحرمة يتزوج عبده قال وان تصبروا خير لكم يعني لا تزوج عبده زين لعدم الكفاءة لعدم الكفاءة معتبرة اذا في الشرع - [00:12:18](#)
فهنا آ بريرة امة ومغيث عبد عبد تزوج امة ما في مشكلة وحر تزوجها حرة. مثل زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كلهن حرائر واذنبي حر وتزوجهن. ما في اي مشكلة الان. اللي حصل ماذا؟ اللي حصل ان بريرة عتقت - [00:12:37](#)
صارت حرة اعتقتها عائشة رضي الله عنها فلما صارت حرة جاءت لزوجها مغيث قالت له مع السلامة شنو قالت انا حرة وانت عبد مابي عبد مع السلامة. فرفضت النكاح انه يستمر - [00:12:57](#)

لانه عبد وهي حرة فذهب مغيث الى النبي صلى الله عليه وسلم يشتكي يعني بريرة شافت نفسها علي يعني تكبرت الحين وما تريدني زوجا فالنبي استدعاها فقال لها ارجعي الى مغيث. يعني زوجتش يحبتش ارجعي له ليش - [00:13:16](#)
فقال يا رسول اتأمرني يعني هل اعتبر هذا امرا منك؟ قال لا وانما انا شافع. فدل على انه يجوز لها ولكن النبي صلى الله عليه وسلم يقول طالما انه زوجك ويحبك استمري معه. ولكنه لم يأمرها وانما شفع - [00:13:40](#)
قال انما انا شافع. قالت لا حاجة لي به وفارق فرق بينهم النبي صلى الله عليه وسلم. لماذا؟ لعدم الكفاءة. لعدم الكفاءة. ولذلك الامة ليست كفؤا للحر والعبد ليس كفؤا الحرة. فالكفاءة اذا مطلوبة - [00:14:01](#)

الكفاءة مطلوبة ومقبولة والله تبارك وتعالى منع من الزواج من الاماء. لماذا لاني انا اذا تزوجت امة عبده طبعاً مو مو امتي لانه لو كانت امتي ما يجوز لي ان اتزوجها لانه ما يصير هي زوجة ولا امة الحين - [00:14:21](#)
ما يصير زوج امته ولانها امة غيري اما تغيري وش اسمك محمد فمحمد عنده امة فقلت له اريد ان هو يكون وليها. او اذا ابوها موجود ابوها وليها. لكن المهم فجيت لمحمد قلت له اريد ان اتزوج الامل التي عندك. قال ابركها ساعة - [00:14:37](#)
توكل على الله. تزوجتها اذا انجبت اولادها عبيد لمحمد اللي هم اولادي فانا اظرت باولادي لان الاولاد يتبعون الام في الحرية والرق ويتبعون الاب في النسب انا تسببت على اولادي انهم صاروا عبيدا لمحمد - [00:14:55](#)

فالولادي يكرهوني يقول تسببت علينا ليش تاخذ امة خليتنا عبيد كان اخذت حرة وطلعننا احرار لانهم يتبعون امهم يتبعون امهم ويذكرون ان رجلا جاء الى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقال يا امير المؤمنين ان ابني يعقني - [00:15:18](#)
فعمر استدعى الابن قال ان اباك يشكوك يقول انك تعقه فقال يا امير المؤمنين ما حقي على ابي قال حقك على ابيك ان ان يحسن اختيار امك. وان يحسن اختيار اسمك وان يعلمك القرآن - [00:15:37](#)

قال اما القرآن فما علمني منه حرفا واما امي فامه واما اسمي فجعل نسميه جعل جهل ابو جهل تعرفون الخنفسانة طيب قال امي امة واسمي جعل وما علمني شيء من القرآن - [00:15:54](#)

فالتفت عمر الى الاب وقال له عقفته في الصغر فعقك في الكبر انت تسببت عليه صدج ليش تخلي عيالك عبيد فالقصد ان بريرة رفضت استمرار الزواج مع مغيث لما طرأ عدم التكافل مع انه في بداية العقد كان التكافؤ - [00:16:10](#)
موجودا لكن طرأ عدم التكافؤ بعد الزواج ولذلك اجاز لها النبي صلى الله ان تفسخ النكاح والا كأنه يقول لها النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز. لو قالت تأمره قال ايش؟ امرك. لا - [00:16:30](#)

النبي قال لها انا شافع يعني لك ذلك ولكن انا اتمنى ان تبقي قالت لا انا لا اريده لا اريد عبدا يامرون عليه حر يمشي على كيفه يروح على كيفه فهذا الشاهد من هذا ان الكفاءة حتى لو قرأ عدم الكفاءة فلها ان تفسخ نكاحها - [00:16:44](#)
نعم والكفاءة معتبرة في خمسة اشياء الديانة والصناعة والميسرة والحرية والنسل. نعم. هذه الامور التي فيها الكفاءة عند مالك الامام مالك رحمه الله تعالى الكفاءة فقط في الدين كفاءة في الدين هي الاصل - [00:17:04](#)

مذهب الامام احمد واكثر اهل العلم لا يتوسعون في الكفاءة فيرونها في الديانة. طبعا الديانة متفق عليه الكفاءة في الدين طيب لو قلنا المسلمة لا يتزوجها غير المسلم والمسلم لا يتزوج الا مسلمة او كتابية فقط - [00:17:23](#)
فيرون الكفاءة في الدين آآ والنبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح المرأة لاربعة لجمالها ودينها وحسبها ومالها. لمالها وحسبها ودينها وجمالها فقال النبي صلى الله عليه وسلم فافطر بذات الدين. فالكفاءة في الدين مطلوبة. فلا يزوج الفاسق - [00:17:39](#)
مثلا ولا تزوج ولا يتزوج الرجل فاسقة الفاجرة. فالكفاءة في الدين ولذلك الله تبارك في الدين ولذلك الله تبارك وتعالى يقول الزاني لا ينكر الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زاني او مشرك. هنا لا ينكح - [00:18:01](#)

ولا ينكحها؟ اه هل هو خبر او امر وبعضهم قال هو خبر ان الزاني عادة لا يتزوج الا زانية. والزانية لا يتزوجها الا زاني. او انه نهي بمعنى يعني خبر معنى - [00:18:19](#)

نهي اي لا يجوز للزاني ان يزوج العفيفة ولا يجوز للزانية ان يتزوجها العفيف فيكون بمعنى النهي بمعنى ان اما ان يكون خبرا واما ان يكون نهيا والصناعة الصناعة كذلك يعني من الكفاءة - [00:18:37](#)

صناعة فمثلا اه وحدة تقدم لها رجل ولعب لكن هذا الواقع مثلا هو يعمل في المجاري مثلا او في الصناعات اللي هي يسمونها الخسيصة القليلة من الدناءة او كي كذا طيب فهي لا تقبله - [00:18:59](#)

لصنعتي يقول لماذا لا تقبل بي؟ يقول والله صناعته كذا حجام مثلا او آآ يعمل في المجاري او يعمل في كذا. فيرون ان هذه الصناعات مثلا صناعات دون فيجوز له الا يزوج لاجل - [00:19:15](#)

الصناعة. كذلك الميسرة الغنى والفقر طيب ردوه ليش ليش ما قابلته؟ فقير فقير ما عنده شي شلون يصرف عليها باتشر اه بنيتك اليوم تدق علينا طرشوا لي عشا طرشوا لي غدا. جوعانة ما ما يوكلي ما كذا ليش ما توكلها؟ والله ما عندي. طيب ما عندك ليش سويت هناك حنا في الاصل - [00:19:33](#)

فاذا لا يزوجه لعدم الميسرة الكفاءة الميسرة وخاصة ان احيانا ممكن المرأة تشوف نفسها على الرجل الحين الحين لا صار عنده شهادة لو حاطين شهادة بعد مهم جدا اذا صار في عندها شهادة وما عنده شهادة ايش تقول له - [00:19:54](#)

تنظر له دون مرض زود بعد يعني انا جامعية انت شنو انت ابتدائي؟ شنو انا دكتورة انت دبلوم وهكذا ايش؟ النظرة هذي تفسد الحياة الزوجية. تفسد الحياة الزوجية. ولذلك قال اهل العلم ايضا يراعى هذا الامر - [00:20:09](#)

كذلك الحرية الحرية اللي قلناها قبل قليل ان يكون كلاهما حرا او او يكون كلاهما عبدا مملوكا. فالحرية ايضا مطلوبة. لكن ليست شرطا. كل هذه ليست شرط لو تنازلت او تنازل - [00:20:32](#)

الامور سهلة والنسب كذلك النسب فيكون العربية لا يناسبها غير العربي مثلا طيب والهاشمية لا يناسبها غير الهاشمي ولو كان عربيا مثلا بيرون ان النسب له دوره ويؤثر في الزواج اكثر اهل العلم لا يرون هذه - [00:20:50](#)

قضية وهي قضية النسب انه آآ يؤثر او لا يؤثر. عفوا يرون انه لا يؤثر لكن من منع من الزواج بقضية النسب له الحق في ذلك له الحق في ذلك انه آآ يقول انا اريد التناسب في النسب ما اريد بكرة غدا ان يقول لها احنا زين زوجناك تزوجنا - [00:21:18](#)

انكم انتوا نسبكم اقل منه واحنا تزوجنا منكم تحصلوا المشاكل والعكس صحيح. شلون زوجناه هذا وهو اقل منا نسبا او كذا. فالاسلام مع هذه الامور حتى لا يفخر احد على اخر اخر او كذا فرأى ان التناسب في هذه الامور مهم جدا يكون فيه تناسب بين - [00:21:40](#)

الزوجين لكن من حيث صحة العقد العقد صحيح. سلمان الفارسي على المشهور آآ تزوج اخت عبد الرحمن بن عوف وهي قرشية وسلمان فارسي زوج اخت سل اخت عبدالرحمن بن عوف. طيب؟ وكذلك زيد بن حارثة - [00:22:00](#)

تزوج زينب آآ بنت جحش ام المؤمنين قبل ان يتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت عمه النبي قرشية وزين ابن حارثة مولى. صحيح انهم يقولون اصله كندي يعني من العرب لكن مو قرشي - [00:22:19](#)

ومعها زوجه آآ اهلها زوجوه زينب بن جحش واذن النبي وهو بنت عمته صلى الله عليه وسلم فتزوجها زيد واسامة ابنه تزوج فاطمة بنت قيس الفهرية القرشية زوجها اسامة ابن زيد ابن حارثة. فمن حيث - [00:22:35](#)

الجواز جائز ما احد يقول شيء لكن لو امتنع اهل الزوجة من التزويج لموضوع النسب او امتنع اهل الزوج اه او الزوج نفسه امتنع من الزواج الا من واحدة تناسبه في النسب ما في مانع ابدأ. لا يمنع من هذا ولا يكون هذا من العضل - [00:22:54](#)

بالنسبة لاهل الزوجة لو امتنعوا لا يكون من العظم واما حديث آآ اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة فهو فساد فساد عريض فالحديث هذا لا يصح لا يثبت عن النبي - [00:23:16](#)

صلى الله عليه وسلم وبناء عليه ان موضوع النسب معتبر لكن ليس شرطا لصحة النكاح والله اعلم نعم قال الملك رحمه الله تحفظ ابدأ الام والجدة من كل جهة والبنت - [00:23:31](#)

وله منزلة وبنت الولد والاخت من كل جهة وبنت ولدها وبنت كل اخ وبنت الا وهو اخي واخت وتحل كذلك عن جده وعمه وبيت خالته وخاله. ويحرم ابدأ بمساعدة اربع - [00:23:51](#)

تلاقوا بمجرد العقد زوجة ابيه وابن علاء وزوجته وزوجة ابنه وام وزوجته حرمت عليه ايضا بنتها. وبنت ابنها. وبغير العبد لا قوة الا ان كانت ولا ولا تحمل ولا تهرب ولا تهدم غورا ولا زوجة ابيه ولا تحرم ام زوجة ابيه - [00:24:21](#)

يعني الاب ياخذ البنت والولد ياخذ الام يصير انا وابوي هو ياخذ بنية وانا اخذ امها ابوي عديلي بس انا ماخذ العودة وابوي ماخذ الصغيرة. يجوز يقول يجوز اي نعم ولا يحرم اي نعم. لا تحرم ام زوجة ابيها - [00:25:13](#)

ولا شنو عندك ام ولا بنت ولا بنت زوجة ابيه. لا لا لا سقط عندك. ولا تحرم ام زوجة ابيه ام زوجة ابيه ولا بنت زوجة ابيه ايه خلاص لا تقرها خلاص ولا تحرم ام زوجة ابيه ولا بنت زوجة ابيه وابنه - [00:25:40](#)

يعني يصير تاخذ انت ابوك واخذ مرة انت تاخذ بنتها او ابوك ياخذ مرة انت تاخذ امها هذا المقصود يعني. اي نعم نعم او ولاهلها ولاحداها ولاحداها وان وقع العبد مرتبا صح الاول. ومن ملك اختين اختين او - [00:26:11](#)

طيب ماشي يكفي. المحرمات في النكاح اذكرهما او اذكرهن اه بالتفصيل ثم نقرأ كلام المؤلف رحمه الله تعالى يقسم اهل العلم المحرمات في النكاح الى قسمين محرمات في النسب محرمات في السبب - [00:27:02](#)

محرمات في النسب محرمات بالسبب. ويقسمونها كذلك محرمات على التأييد ومحرمات على التأقيت نحن نتكلم الان عن المحرمات مؤبدا يعني لا تفكر في يوم من الايام انك تتزوجها هذا يسمونها محرمة مؤبدا على التأييد - [00:27:27](#)

لا تحل لك باي وجه من الوجوه لا تحل لك بوجه من الوجوه. هذا يسمونه التحريم المؤبد التحريم المؤبد والمحرمات مؤبدا ينقسمن الى قسمين اما بسبب واما بنسب اما بسبب واما بنسب. النسب هي ان تلتقي معك بالنسب - [00:27:50](#)

وهن سبب ذكرهن الله تبارك في كتابه العزيز حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت هؤلاء السبع من النساء محرمات عليك بالنسب للقرباة محرمات بسبب القرباة التي بينك وبينهن - [00:28:14](#)

امك ابنتك اختك طبعاً امك وام امك واميك وانت صاعد جدات طيب؟ اه ابنتك ابنتك ابنة ابنتك ابنة ابنتك كلهن. اختك سواء

اختك لابيک اختک لأمک اختک شقيقة کلهن محرمات اخواتک عما تک عمه ابيک عمه أمک کلهن محرمات - 00:28:39

خالاتک ايضا خالتک خالة ابيک خالة أمک جميعا. ثم بنت الاخ بنت اخيک بنت بنت اخيک بنت ابن اخيک. طيب انت عمها على کل حال. وبنت اختک. بنت اختک بنت بنت - 00:29:06

بنت ابن اختک انت خالها انت خال الأم. فهؤلاء السبع آ محرمات على التأبيد بسبب النسب القرابة التي بينک وبينه وانت من محارمهن انت محرم يسافرون معاک يردون معاک يکشف - 00:29:23

لک لانه من المحارم أمک اختک عمک خالتک بنت اخوک بنت اختک بنتک هؤلاء محارمک هؤلاء محرمات على التأبيد بالنسب ثم السبب الاسباب اربعة. ذکرها اهل العلم الاسباب المحرمات على التأبيد - 00:29:43

بالسبب اربعة انواع النوع الاول بالرضاع ثاني المصاهرة الثالث المحرمية زين آ الحرة عفوا الرابع الملعنة اما السبب الاول وهو الرضاع النبي صلى الله عليه وسلم قال تحرم من الرضاع او تحرم الرضاع ما تحرمه آ بالنسب. يحرم من الرضاع ما يحرم بالنسب - 00:30:04

احنا قلنا النسب کم؟ سبع أمک؟ بنتک؟ اختک؟ عمک؟ خالتک؟ بنت اخوک بنت اختک. نفسهم بالرضاعة أمک بالرضاع بنتک بالرضاع اختک بالرضاع عمک بالرضاع خالتک بالرضاع بنت اخوک بالرضاع بنت اختک بالرضاع ابد يحرم من الرضاع ما يحرم بالنسب - 00:30:34

اذا سبع بسبع. کم صار العدد؟ اربعة عشر. طبعا سبع بسبع يعني مثلا الجملة ولا الاخت ثلاث عدو ولا لا؟ اخت شقيقة واخت لآب واخت لآم حتى في الرضاعة اخت شقيقة اخت لآب اخت لآم كذلك الام أم وجدة جدة من اب وجدة من أم وعمه وعمه ابوک وعمه أمک لكنها - 00:30:55

کاصناف سبعة طيب اذا اول سبب الرضاعة سبع قلنا عدل وهناك بالنسب سبع کم صار العدد؟ اربعة عشر امرأة. اربعة عشرة امرأة تحرم عليك. ثم بالمصاهرة واللاتي يحرمن عليك المصاهرة اربع نسوة - 00:31:15

اللاتي يحرمن عليك المصاهرة اربعة نسوة زوجة ابيک وزوجة ابنک مرت ابوک تحرم عليك مؤبدا ما يصير يتزوجها بيوم من الايام. أمک. مرت ابوک. ومر تولدک. انت من محارمها ايضا - 00:31:35

ما تغطي عنک ابدًا مرت ولدک اذا مرت ابيک زوجة ابيک وزوجة ابنک ثم أم زوجتک وبنت زوجتک أم الزوجة كذلك اذا عقدت على بنت زوجتها امها تحرم عليك خلاص - 00:31:52

تصير امها حرام عليك اذا زوجة ابيک وزوجة ابنک وأم زوجتک وبنت زوجتک بنت زوجتک طبعا من غيرک لو تزوجت وحدة مطلقة او ارملة عندها عيال عندها بنات انت تزوجت امرأة مطلقة او ارملة وعندها بنات - 00:32:10

بناتها تحرم يحرمن عليك خلاص ولا يتغطون عنک ابدًا. انت من محارمهن انت من محارمهن لکن اشترط في بنت الزوجة شرط شرط ان لکن هو شرط واحد على الصحيح. الثانية غير صحيح - 00:32:27

وهو قول الله تبارک وتعالى وربائبکم اللاتي في حجورکم من نسائکم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم اذا شرط انک دخلت بامها. لکن لو واحد عقد على الأم - 00:32:43

حقد على زوجها يعني عندها بنات بس مجرد عقد وبعدين اختلفوا ليس من الاسباب قال لها الوجه والوجه ابيظ طالق قال جزاک الله خير وعسى الله ييسر امرک. بنتها ما تحرم عليه - 00:33:02

لماذا؟ ما دخل. لکن امها تحرم عليه بالعقد. يقول زوجتک قال قبلت حرمت امها لکن بنتها لا تحرم الا للدخول فاذا دخل حرمت عليه. اذا کم وحدة الان عندنا؟ اربع. وهناك؟ اربع عشرة امرأة وزيادة اربعة يصير ايش؟ ثمان عشرة امرأة - 00:33:17

هؤلاء محرمات عليك على التأبيد. لا تفکر في يوم من الايام انک تتزوجها حتى لو طلقت زوجتک امها محرم لک ما تغطي عنک بنتها محرم لک ما تغطي عنک حتى لو طلقت الأم - 00:33:42

مرتبوك لو طلقها ابوک ما تغطي عنک زوجة ولدک لو طلقها ولدک ما تغطي عنک. ليش من المحارم حرمت عليك تحريما مؤبدا صرت

انت من محارمها. يعني ولدك طلقها تغطي عن ولدك وانت تقعد كاشفة معاك وهذا بنتك - [00:33:58](#)

بنتك ابدا واضحة الصورة ان شاء الله تعالى. طيب اذا السبب قلنا ايش اول واحد السبب الرضاع الثاني المصاهرة الزوجات التي بين الناس الثالث هو المحرمية او الحرمة وهذا خاص بامهات المؤمنين - [00:34:17](#)

قول الله تبارك وتعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم فامهات المؤمنين لا يفكر احد في يوم من الايام ان يتزوجوا طبعا حنا بالنسبة لنا توفينا لكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في زمن وجودهن - [00:34:37](#)

ما ما يجوز لاحد ان يتقدم ويتزوج واحدة من الامهات امه لكن ما ما تكشف له واذا قال ايش؟ محرمات بالحرمة لا بالمحرمية واضح؟ لذلك الله تبارك واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب مع انها ايش - [00:34:53](#)

امه صحيح؟ امه ام المؤمنين؟ لكن ام بالحرمة لا بالمحرمية ام بالحرمة لا فلا يجوز له ان يتزوجها للتأبيد لكنه تغطي عنه واضح الفرق ان شاء الله تعالى. نعم كم صار الحين - [00:35:12](#)

كم امهات المؤمنين كم وحدة زوجات النبي صلى الله عليه وسلم؟ احدى عشرة امرأة. احدعش وكم عنده ثمنعش؟ ثمنعش واحدعش تسعة وعشرين خلصوا الحريم. طيب هات تسعة وعشرين. اه النوع الرابع من المحرمات - [00:35:29](#)

باب الملاعنة الذي لعن زوجته لعنته ولا عنها او الملاعنة سمها ملاعنة ملاعنة سواء. طيب اذا لعن الزوج زوجته وذلك انه اذا اتهم الرجل زوجته بالزنا والعياذ بالله ده اتهمها بالزنا وما عنده شهود - [00:35:51](#)

ماذا يفعل؟ يذهب الى القاضي ويشهد انها زنت فيناديها القاضي يقول ان زوجك يتهمك بالزنا هل وقع منك ذلك اذا قالت نعم وانا اسفة وندمانه وكذا وهذا وقام عليها الحد - [00:36:11](#)

وانتهى الامر لكن اذا انكرت قالت يكذب ما زني ولا يدعي علي هذا كذبا وزورا فهنا القاضي يقول له ليس بينكما الا الملاعنة فيقول لا عنها وهو مصداق قول الله تبارك وتعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين - [00:36:29](#)

والخامس لان آآ غضب ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيشهد اربع شهادات يقسم يقول والله العظيم انها زنت والله العظيم انها زنت والله العظيم انها اربع مرات - [00:36:55](#)

ثم يقول زين آآ ولعنة الله عليه ان كان كاذبا هاي يسمونها ملعنة يسمونها ملعنة من طرف الزوج. الزوجة بعد ذلك اذا اقرت انتهى الامر اذا قالت لا يكذب قال اشهدي مثل ما شهد - [00:37:09](#)

ويدراً عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليه ان كان من الصادقين. فتشهد الزوجة اربع شهادات تقول والله العظيم انه كاذب. والله العظيم انه كاذب. والله العظيم انه كاذب اربع مرات - [00:37:26](#)

ثم الخامس تقول وغضب الله عليها ان كان صادقا هنا اذا قال وقالت قيل ايش؟ تلاعنا تلاعنا هذي يسمونها ملاعنة اذا تلاعن والله اعلم من الصادق فيهما ولا شك احدهما كاذب - [00:37:43](#)

طيب الله اعلم مو مهم عندنا حين احنا كدرس فقه مو قضاة حنا الحين ما في جدامنا اثنين متلاعنين فالمهم ان القاضي اذا وصل في هذه المرحلة انه شهد اربع شهادات والخامسة وشهدت اربع والخامسة يقول القاضي فرقت بينكما بدون طلاق - [00:38:02](#)

خلاص انفسخ العقد ينفسخ العقد بينهما خلاص روح شوف لك مرة وانت شوف لك مرة والشذاب فيكم يتحملها يوم القيامة والكاذب فيكما يتحملها يوم القيامة القاضي لا يعلم الغيب لو مستقبلا ندم الزوج - [00:38:22](#)

وقال انا فعلا ظلمتها وكذا وانا ندمان. وانا كنت زعلان عليها وعشان تشذي شهدت او كنت متوهم. اللي يقول واضح ولا لا قال خلاص برجع لهن بالله ما ترجع لها حرمت عليك. تحريما مؤبدا. حرمت عليك تحريما مؤبدا طالما انك لاغتتها - [00:38:40](#)

فتحرم تحريما مؤبدا كذلك المرأة. لو بعد ذلك قالت انا فعلا وقع مني كذا وانا اسفة وانا كذا وانا احبك وقصت عليه. وما قصت عليه ساقطة خلنا نقول ثابت صدق طيب؟ قالت له برجع لك قال ابركها ساعة القاضي يقول لا مو بكيفكم - [00:39:00](#)

حرمت تحريما مؤبدا فاذا الملاعنة تحرم على زوجها تحريما مؤبدا. فهؤلاء المحرم كم صاروا؟ ثلاثين امرأة ثلاثين امرأة كل هؤلاء

يحرمن عليك تحريما مؤبدا. هذا تحريم مؤبد. اعكسها بالرجال. يعني لو كان النساء الان تقول طيب انا من يحل لي - [00:39:17](#) من الرجال او من يحرم علي من الرجال؟ سبعة في النسب ابوها ابنها اخوها عمها خالها ابن اخيها ابن اختها صحيح ولا لا؟ ومثلهم في الرضاة. في الرضاع. طيب الزواج - [00:39:41](#)

من الذي يحرم عليها ابو زوجها ابن زوجها بعد وزوج بنتها وبعد وزوج امها. واضح؟ فهؤلاء ايضا بالمصاهرة. اذا الرضاع والمصاهرة والنسب سواء لكن امهات المؤمنين الخاصة بالرجال صح ولا لا؟ نعم. وبالنسبة للملاعة - [00:39:54](#)

الاثنيين واضح؟ المرة خصومات نزلنا لهم احدعش اذا الرجال يحرم عليهم كم؟ ثلاثون امرأة والرجال تسعة عشرة تسعة عشر رجلا. تسعة عشر رجلا الذين يحرمون على النساء. هذا تحريم ايش - [00:40:19](#)

مؤبد نهائي لا رجعة فيه هناك تحريم الثاني تحريم مؤقت تحريم الحين حرام لكن ممكن جدام بتصير حلال واضح؟ لكن الان توجد اسباب تمنع. الان توجد اسباب تمنع. ولذلك جميع المحرمات تحريما مؤقتا لست محرما لهن - [00:40:41](#)

واضح ولا لا؟ ويتغطون عنك لكن لتحريم المؤبد فقط امهات المؤمنين الملاعة هي التي تغطي عنك لكن الباقية ايش محارم ما يتغطون عنك. طيب التحليل المؤقت عندك الاخت اخت الزوجة - [00:41:02](#)

اخت الزوجة خالة عيالك خالة عيالك اخت زوجتك هذه تحرم عليك تحريم مؤقت لانك متزوج اختها تحرم عليك لكن لو ماتت زوجتك يصير يتزوجها عثمان تزوج رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم فلما توفيت تزوج ايش؟ اختها. ام كلثوم - [00:41:19](#) فاذا ماتت او فارقتها بطلاق له ان يتزوج اختها ولذلك تحرم عليها تحريما ايش؟ مؤقتا. طيب هذي اخت الزوجة. عمة الزوجة كذلك عمت زوجتك تحرم عليك تحريم ايش؟ مؤقتا واعكسها - [00:41:40](#)

بنت بنت اخوها لان هي عمتها صح ولا لا؟ اذا عمت زوجتك تحرم عليك وبنت اخوها اللي هي عمتها يعني لا يجمع بين المرأة وعمتها زوجتك هي العمة يحرم اذا بنتها هي العمة واضح ولا لا؟ اذا الثانية هي العمة المهم لا يجمع بين البنت وعمتها ولا البنت - [00:42:01](#) وخالتها واضحة ان شاء الله تعالى وهذا في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يجمع الرجل بين البنت وعمتها والبنت وخالتها. كذلك يحرم عليك غير الكتابية مجوسية هندوسية بوزية ملحدة آآ وثنية اي كافرة غير كتابية - [00:42:24](#) يحرم عليك لكن تحريم ايش؟ مؤقت. مؤقت. لو هذه الهندوسية اسلمت يصير يتزوجها يصير. لو البوزية اسلمت يصير اذا متى كانت حرام عليك لما كانت بوزية لما اسلمت حلت لك فيكون تحريم ايش؟ مؤقت الان محرما لكن مستقبلا ممكن تحل. كذلك المحرمة -

[00:42:45](#)

المرأة اذا كانت محرمة بحج او عمرة ما يجوز تزوجها. النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ينكح المحرم ولا ينكح لا ينكح المحرم ولا ينكح. طيب اذا هو كذلك المحرمة. كذلك المحرمة. فما يصير يتزوج واحدة محرمة. متى تتزوجها - [00:43:11](#)

بعد تحللها من لو واحد عقد على محرمة ما يدري او تتساهل اكثر اهل العلم ما يصح العام ما يصح العقد بعضهم يقول يصح العقد مع الاثم لكن ما يجيها الا عقب ما - [00:43:29](#)

تتحلل من احرامها وعلى المذهب لا تحل لا تحل عقد جديد لازم عقد جديد عقد باطل عقد المحرم عقد باطل كذلك الخامسة لمن كان عنده اربع نسوة يوم كان متزوج اربع ما يصير ياخذ خامسة - [00:43:43](#)

ليش؟ فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث وربع بعد الاربع ما يصير اللي متزوج اربع كل نساء الدنيا يحرم عليه كل نساء الدنيا يحرم عليه. متى يجوز له؟ اذا طلق او ماتت احدي زوجاته فهنا يجوز له ان يأخذ غيرها. فهذا ايضا - [00:44:01](#)

مؤقت تحريم مؤقت الان ما يجوز له يتزوج لانه اخذ اربعة لو طلقه او ماتت احدي زوجاته جاز له. فهذا تحريم ايش مؤقت الحين محرم. كذلك الزانية كما ذكرنا قول الله تبارك وتعالى الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة. والزانية لا ينكحها الا زاني او مشرك. لا يجوز -

[00:44:23](#)

للغفيف ان يتزوج زانية لا يجوز للعفوية ان يتزوج زانية. كذلك المعتدة لا يجوز لك ان تتزوج معتدة معتدة من وفاة معتدة من طلاق سواء كان طلاق رجعي طلاقا بانئا - [00:44:52](#)

الكل لا يجوز لك ان تزوجه معتدة ابدًا. فاذا كانت طلاق رجعي فهذه زوجة الغير هذي لا لا تفكر ابدًا زين؟ اما اذا كان الطلاق بائنا فكذلك لا يجوز لك ان تعقد عليها وهي في عدتها حتى تنتهي - [00:45:11](#)

عدتها كذلك المعتدة من وفاة لا يجد الانسان ان يعقد عليها اه حتى تنتهي عدتها. كقول الله تبارك وتعالى ولا تعزم عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله فلا يجوز ان يعقد على معتدة. كذلك آ زوجة الغير - [00:45:28](#)

زوجة الغير لا يجوز لك ان تعقد عليها متزوجة واحد ثاني وحدة مرا متزوجة فلا يجوز له ان يعقد عليها لانها متزوجة اصلا زوجة الغير. والرجل له ان يعدد لكن المرأة - [00:45:50](#)

ليس لها ان تعدد ليس لها ان تعدد. طيب اه ضحكت على العام تزوجت واحد وتزوجت واحد وراء ما يدرون عنها. مثلا العقد الثاني باطل زنا اذا دخل بها. فالقصد ان زوجة الغير كذلك من المحرمات تحريما مؤقتا. الامة - [00:46:06](#)

طيب لما نقول زوجة الغير تحريم مؤقت يعني لو طلقها يصير انت تزوجها اذا ما تزوجها يصير تزوجها وانتهت عدتها. طيب كذلك الامة قبل قليل تكلمنا عن انه لا يجوز للحر ان يتزوج امة - [00:46:24](#)

لقول الله تبارك ومن لم يستطع منكم قولا ان ينكح المحصنات المؤمنة فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات والله اعلم بايمانكم بعضكم في بعض فانكحوهن باذن اهلن ثم قال اخر شيء وان تصبروا خير لكم - [00:46:41](#)

وان تصبر خير لكم. فالمسلم لا يجوز له ان يتزوج الامة العبد المملوكة. الا اذا عدم الحرة او عدم امة يعني يشتري امة مثلا طيب بحيث انه آ يأتيها بالحال كما قال الله تبارك وتعالى والذين هم الذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم - [00:47:00](#)

لا يقدر يتزوج حرة ولا يملك امان نقول له تزوج امان ما في مشكلة هذا عند الحاجة. لكن اذا كانت الامة كافرة لا يجوز حتى تسلم اذا حتى لو كانت كتابية - [00:47:24](#)

حتى لو كانت كتابية وانما تحل لك الحرة الكتابية اما الامل كتابية فلا تجوز. كذلك اه مطلقتك ثلاثا اذا واحد طلق زوجته المطلقة الاولى ورجعها المطلقة الثانية رجعها المطلقة الثالثة - [00:47:39](#)

يرجعها ما و يرجعها فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا ان ظن ان يقيم حدود الله فهذا تحريم مؤقت - [00:48:02](#)

فانا اذا كانت عندي زوجة طلقته ثلاثا تحرم علي تحريم مؤقتا. ليش مؤقت؟ قال لانها لو تزوجت غيري ودخل بها وطلقها او مات عنها يجوز لي ان اتزوجها. لكن الان - [00:48:18](#)

لا يجوز. اذا تحريم ايش؟ مؤقت. مؤقت هذا تحريم مؤقت. اما بالنسبة للنساء تعالوا نجربها على النساء الان. طيب يلا ذكرونا يلا من هن المحرمات تحريم مؤقت عمت الزوجة اخت الزوجة اول شيء اخت الزوجة محرمة طيب بعد عمة الزوجة - [00:48:36](#)

قالت الزوجة هاي كلها محرمات على الرجال بعد زوجة المرأة المتزوجة زوجة اخوها. زوجة اخوك؟ اي انت محرم عليك زوجة اخوك. الا انها متزوجة مو لانه زوجة اخوك لانها متزوجة. ايه - [00:49:00](#)

طيب بعد المرتدة المعتدة نعم المعتدة ما في رجل معتد ولا في رجل معتد؟ اكيد يقول فيه شيخ. ما فيه؟ ايش يقولون؟ هذا لغز لغز عدة الرجل يقولون متى يعتد الرجل؟ هذا لغز يكتبونه بكتب الفقه. يقول متى يعتد الرجل؟ يقول هذا هو الذي عنده اربع نسوة - [00:49:14](#)

عنده اربع نسوة وطلق احداهن طلقة رجعية طلقها طلقة رجعية. وراح يبي يتزوج بدالها يقول له حتى تنقضي عدتنا للحين تعتبر زوجة معلقة. تعتبر ايش زوجة؟ معلقة. قال يعني شكتر اصبر؟ قال لما تنتهي عدتها. قال يعني انا اعتد معها. قال تعتد معها - [00:49:42](#)

سمها ما شئت تبي تسميها عدة الرجل ما انت مسميها لكنك تعتد. فيسمونها عدة الرجل طيب المهم اذا هذا كله خاص بالرجال ايش اللي تشترك الحريم مع الرجال؟ المحرمة. المحرم - [00:50:03](#)

لو تقدم محرم المرأة لا يجوز لها ان التحريم ايش؟ مؤقت. الكافر كتابي او غير كتابي محرم عليها لو واسلم حلها صح ولا لا؟ العبد ها؟ العبد الكافر قطعاً العبد الحر يصير يتزوج حرة العبد الحر العبد - 00:50:21

مسلم ما تردون علي؟ العبد المسلم يجوز زوج حرة عادي بس عدم عدمك لكن ليس شرطاً يجوز؟ ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم اذن لبريرة ان تبقى مع مغيث وهو عبد وهي حرة. فاذا يجوز لها ان تتزوج العبد المسلم. لكن العبد الكافر طبعاً كغيره. الكافر لا يجوز الزواج به - 00:50:48

اذا العبد المسلم يجوز له ان يتزوج الحرة. نعم. والزاني كذلك المرأة لا يجوز ان تتزوج زانيا اذا كان الرجل زانيا فلا يجوز للمرأة ان تقبل به ولا يجوز لاوليائها ان يزوجه - 00:51:15

وهنا نقطة مهمة جداً وهي ان بعض اولياء الزواج يعني الاب الاخ الابن العم اللي يكون ولي للزوجة يقصرون في السؤال عن الزوج لاسف ايه ولد فلان والله ونعم ونعم بفلان مو ونعم بالولد اسأله عن الولد - 00:51:30

فلا يكفي ان ولد فلان وعندنا مثل يقول النار ما تراث الا الرماد فقضية ان ولد فلان هذه ما تكفي لان هذه البنت مسؤوليتك. هي ما تقدر تسأل. البنت ولا تقدر تعرف الرجال. الرجل هو هذي مسؤولية الرجال. لذلك يجب - 00:51:50

على ولي المرء ان يتقي الله تبارك وتعالى ويسأل عن الرجل الذي يتقدم لابنته او اخته او ابنة اخيه او ابنة اخته حسب يعني آ ابنة اخته هو مو ولي لها. لكن على كل حال من كان وليا لها. طيب لابد ان يسأل - 00:52:06

هذا الرجل هو كفؤ لها او غير كفء احياناً في نساء تتصل الان او ترسل رسائل او كذا زوجها تبين لها انه راعي مخدر وراعي المخدرات قبل الزواج او عنده شقة وزنا - 00:52:23

بلاوي سود وكذا وزوجه اياه. ليش قصروا في السؤال قصروا في السؤال عنه هذا ما يجوز على اولياء المرأة ان يتقوا الله تبارك وتعالى في موليائهم. طيب اذا هؤلاء النسوة التي ذكرناهن كلهن محرمات على التأقيت. طيب. الان نقرأ بعض كلام المؤلف -

00:52:40

طيب شرح كلامه قال تحرم ابدا الام والجدة من كل جهة والبنت ولو من زنا يعني لو واحد عنده بنت من الزنا والعياذ بالله زنا بامرأة ابنته منها تحرم عليه - 00:53:02

آ وان كانت لا تنسب له لكنها تحرم عليه لانها من ظهره وبنت الولد آ بنت الولد يعني بنت ابنك بنت بنتك. الولد يراد به الذكر والانثى اه والاخت من كل جهة وبنت ولدها يعني ابن الاخت وبنت الاخت - 00:53:16

اه بنت الاخت يعني وبنت كل اخ بنت اخوك وبنت ولدها بنت آ ولد اخوك بنت ولد اختك وهكذا طيب آ العممة والخالة ويحرم

بالرضاع ما يحرم بالنسب الا ام اخيه - 00:53:35

ام اخيك ما لك شغل فيها انت ام اخيك من الرضاع ما لك اي علاقة فيها هو اخوك من رضاه امه ما لك شغل فيها الا اذا هي اللي رضعك صارت امك - 00:53:54

بالرضاعة لكن هو رضعته امك واحد رضع مع امك ارضع من امك يصير اخوك في الرضا امه ما لك شغل فيها سير تزوجها انت واضح؟ يعني تاخذ ام اخوك يصير - 00:54:03

يصير ام اخوك من رضاع ما لك شغل فيها انت منت منت طرف معاها قال واخت ابنه من الرضاع فتحلك بنت عمته وعمه. ويحرم بالمصاهرة اربع ذكرنا قبل قليل آ زوجة الاب وان علا وزوجة الابن وان سفلى وام زوجته فان وطأها تصير ايضاً بنت زوجته اللي هي

الريبة - 00:54:17

آ طيب قول المؤلف هنا ولا تحرم ام زوجة ابيه ولا بنت زوجة ابيه. يعني ممكن الولد يكون اه يتزوج زوجة ام ابيه الاب ياخذ وحدة عمرها عشرين امها عمرها اربعين ولده ياخذها. مثلاً او العكس الاب ياخذ الام والولد ياخذ البنت ما في باس - 00:54:42

كل الولد ماخذ الام والابن والاب ماخذ البنت او العكس قال ويحرم الجمع بين الاختين وبين المرأة وعمتها وخالتها ذكرناه من تزوج اختين في عقد او عقدين معا لم يصح واحد تزوج اختين في عقد واحد. لعب هذا لا يجوز هذا. هذا يعني اه يعذر - 00:55:04

هذا كان جاهلا والا هذا من الكفر لان الله تبارك يقول وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف. فان جهل فسخهما حاكم يعني متزوج

اختين قال مني قبل؟ قال والله ما اذكر - [00:55:26](#)

لانه اذا عرف مني قبل هي الاولى هي الزوجة والثانية ليست زوجة. خلاص الاولى هي الثانية زوجها غلط. الاولى تزوجها صح. لكن اذا جهل من هي قبل الثانية يفسخ العقد الحاكم هنا الحاكم اذا اطلق يراد به القاضي اذا اطلق الحاكم في كتب الفقه يراد به القاضي قال

- [00:55:40](#)

اخاهما حاكم ولاحدهما نصف مهرها بقرعة يعني فسخهما وكل وحدة لها نصف المهر كل وحدة لها نصف المهر لان النصف الثاني للآخرى وان وقع العقد مرتبا صح الاول فقط. ومن ملك اختين او نحوهما صحة وله ان يطاأ ايتهما شاء. يعني واحد ملك ملك يمين

اماء - [00:56:00](#)

اختان فما يجوز يطأهما ثنتينهما كليهما يطأ واحدة منهما فقط طيب من وطأ امرأة بشبهة او زنا حرم في زمن عدتها نكاح اختها اذا واحد آآ وطأ امرأة بشبهة يعني ظنها تحل له ثم صارت لا تحل له لا يجوز ان يتزوج اختها - [00:56:21](#)

آآ حتى تنتهي عدته حتى ما يكون اثنتين يعني هذي حامل منه وهذي حامل في وقت واحد وهن اخوات طيب آآ وحرم ان يزيد على ثلاث غيرها بعقد او وطأ لانه تعتبر في ذمته الى الان حتى تنتهي العدة اللي قلنا عدة - [00:56:42](#)

الرجل وليس لحر جمع اكثر من اربع ولا لعبد جمع اكثر من ثنتين. العبد كذلك لا يجوز له ان يتزوج اكثر من ثنتين على النصف من الحر. الحر يتزوج اربع العبد يتزوج ثنتين. ولمن نصفه حر - [00:56:59](#)

فاكثره آآ جمع ثلاث. يعني اللي مبعض يسمى مبعض. نأينا في الدرس القادم ان شاء الله تعالى. المبعض يعني اذا كان اكثر من النصف حر له ان يتزوج ثلاث نسوة - [00:57:13](#)

وهذا تكلم ما عليه دليل حقيقة يعني والظاهر ان العبد كالحر يتزوج اربع يعني كالحر. ومن طلق واحدة في نهاية جمعه حرم نكاحه بدلا حتى تنقضي عدتها وان ماتت فلا. وهذا اللي قلنا يتسمى عدة الرجل. يعني عنده اربع طلق احدها فليس له ان يتزوج حتى

تنقضي - [00:57:27](#)

عدتها نعم نعم. والمحرمة. والمحرمة. انت راتبك كله راح. المحرمة والمحرمة حتى والمسلمة على كافر والكافرون على المسلم ولا يكون ولد ابيه حرا الا بصراط الحرية وان ملك احد الزوجين الاخر او بعضهم نسخ النكاح - [00:57:48](#)

ومن جمع في عهده ليلة مباح مباحة ومحرمة صح فيه مبارك. ومن حر ومن حرم نعم. قال تحرم الزانية على الزاني وغيره قلنا قبل قليل ان الزانية محرمة حتى تتوب. اذا تابت خلاص زال عنها اسمه الزنا وصارت عفيفة - [00:58:58](#)

وان كانت زنت من قبل مثل الكافر اذا اسلم ما يقال انه كافر. يقال له ايش مسلم والفاسق اذا تاب لا يقال له فاسق وان كان يقال له ايش تائب. طيب كذلك الزانية اذا زنت وتابت لا يقال لها زانية خلاص زال عنها اسم الزنا وصارت عفيفة - [00:59:27](#)

اه قال اه حتى تنقضي عدتها حتى لا تكون حامل من الزنا. حتى نتأكد انها ليست حاملا من الزنا وعدتها حيضة. عدتها تحيض بحيث يثبت انها لم تحمل قال وتحرمه طلقته ثلاثا حتى تنكح زوجا غيره ذكرناه - [00:59:47](#)

كذلك والمحرمة حتى تحل من احرامها والمسلمة على الكافر اي كافر حتى لو كتابي والكافر غير الكتابية على المسلم كلها ذكرناه. قال ولا يحل ولا يحل لحر كامل الحرية نكاح امه. ولو مبعضة الا ان عدم الطول. عدم الطول يعني ما - [01:00:04](#)

ومن لم يستطع منكم قولاً يعني لا يستطع ان يتزوج الحرة يجوز له ان يتزوج والصبر افضل. وخاف العنت لمن خشي العنت منه ذلك لمن خشي العنت منكم. يعني خاف ان يقع في الزنا. فهذا له ان يتزوج الامة - [01:00:21](#)

ولا يكون ولد الامة حرا الا باشتراط الحرية والغرور يعني قد يكون ولد الامة حرا بشرطين يعني بسببين يعني شلون؟ يعني انا جيت بتزوج امة فاولادي منها سيكونون ايش عبيدا لسيدها اولادي منها يكونوا عبيدا لسيدها. فاذا اشترطت على سيدها قلت انا بتزوج

الامة - [01:00:37](#)

قال توكل على الله. قلت له بس بشرط قال شنو؟ قلت اولادي احرار. ما يصيرون عبيد لك. اولادي اذا رضي خلاص صاروا احرارا صار

هنا يصيرون ايش؟ او بالغرور بالغرور اظنها ابنته. اظنها بنتا له. طيب؟ فلما تزوجته هذا بعد - [01:01:05](#)
ايام اكتشفت انها امة قلت انت مو بنته؟ قالت لا انا امة عنده. قلت انت عبدة؟ قالت ايه. قلت لها غشيتوني هذا غرور فلو قدر انها
حملت الاولاد احرار. لماذا - [01:01:30](#)

غش فيه غش غشوه ظنها حرة ظنها حرة لم يخبروها انها اما فيكون الاولاد احرار. وان ملك احد الزوجين الاخر او بعضهم فسخ
النكاح يعني انا تزوجت وحدة اه امة امة تزوجت امة. واضح ولا لا؟ طيب الزواج يجوز - [01:01:47](#)
يصح الزواج صح ولا لا؟ زوجته امل. ثم جاء سيدها سيد الامة وقال سيد الامل شيطاني خبيث جاني قال لي وهبتها لك. وهبتها لك
يعني ملكتك اياها. خلاص هبة امة لك. قلت لا وهقتني. الحين هي زوجة ولا امة؟ الحين ملكتها انا - [01:02:14](#)
المشكلة الحين هل هي زوجة ولا؟ ام قال يفسخ العقد لان لازم تحدد هي زوجة ولا امة لذلك ما يجوز الانسان يتزوج امته نفسه
والنبي صلى الله عليه وسلم قال لصفية ان شئت اعتقتك وجعلت - [01:02:44](#)

عتاقتك مهرك واضح ولا لا؟ لماذا؟ لانه ما يصير ام وزوجة ما يصير تخليه ام وزوجة يا امة يا زوجة. فاذا ملك احد الزوجين الاخر
انفسخ النكاح لان دخلت اه دخل الملك في الزواج - [01:03:01](#)
لابد ان ينفصل يا زوجة يا مملوكة وهي كذلك يا زوج يا مملوك واضح؟ نعم ومن جمع في عقد بين مباحة ومحرمه صحفي مباحة
يعني واحد تزوج ثنتين بيوم واحد - [01:03:17](#)

وحدة اختم الرضا وحدة بنت عمه زواجا من بنت عمه صحيح وزواجها من اخته ابو الرضاة ايش ما يصح باطل واضح؟ لانه جمع
في نكاح واحد بين محرمة وحلال فيصح في الحلال ولا يصح في المحرمات - [01:03:31](#)
ومن حرم نكاحه حرم وطؤها بالملك كل وحدة يحرم نكاحها اللي هي قلنا المحرمات بسبب النسب كل هؤلاء لا يجوز وطؤها اذا كانت
امة طيب الا الامل كتابية الامل كتابية يجوز وطؤها وان كانت زوجة للغير. اذا اه انقضت عدتها اذا انقضت عدتها نقف هنا والله -
[01:03:49](#)

واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. في احد عنده سؤال؟ اي ما في اسئلة؟ يلا - [01:04:13](#)